

المجلس 7) | شرح موطأ الإمام مالك بن أنس | الشيخ عبدالمحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول رحمه الله تعالى كتاب الطهارة العمل في الوضوء - 00:00:01
قال عن مالك رحمه الله عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه انه قال لعبدالله بن زيد بن عاصم وهو جد لعمر بن يحيى المازني وكان
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. هل تستطيع ان تريني كيف - 00:00:20
فكان رسول الله يتوضأ قال قال عبدالله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرج على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم مضمض واستنثر
ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين - 00:00:40
مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر. بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب به والى قفاه ثم ردهما حتى رجعا الى المكان
الذي بدأ منه ثم غسل رجليه - 00:01:00
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما
بعد يقول الامام مالك ابن انس رحمه الله كتاب كتاب الطهارة مثل ما قال باب العمل بالوضوء اي بيان صفة الوضوء وكيفية -
00:01:20
ايه ده؟ وعرض فيه احاديث منها هذا الحديث. حديث عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنه. ان ان انه طلب منه ان يبين صفة وضوء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلب فطلب ماء يتوضأ به قال فدعا - 00:01:42
والوضوء يعني اذا صار بالفتح فالمراد في الماء المستعمل. واذا ضم ضمة الواو يصير المراد به الاستعمال الوضوء والوضوء. فالوضوء
للماء المستعمل والوضوء لكيفية الاستعمال. وهذا له مثل الطهور والطهور والسعوط والوجور والفجور والسحور والسحور -
00:02:02
يعني فما كان فيها في البطح فالمراد به نفس الشيء الذي يستعمل. وما جاء في الظن به نفس الاستعمال وكيفية الكيفية التي هي
الاستعمال. فدعا فدعا بوضوء غسل يديه يعني غسل يديه ايش؟ غسل يديه قال فافرج على يديه فغسل يديه مرتين مرتين -
00:02:32
افرج على يديه يعني معناه انه يعني آآ جاف الاناء حتى يعني يصب بيده يعني ما غمس وانما يعني اه اه اماله يعني حتى افرغ على
يديه وغسلهما مرتين نعم غسل فغسل يديه مرتين نعم غسل يديه مرتين وهذا الغسل هو الاستحباب هذا - 00:03:02
انما هو الاستحباب وليس من الوضوء وانما هو بين يدي الوضوء. واما الوضوء فهو الذي يبدأ بغسل وجه الذي يبدأ بغسل الوجه. واذا
جاء لليدين تغسل كاملة. يعني لا يكتفى بغسل الاول الكفين - 00:03:32
وانما تغسل من اطراف الاصابع يعني الى الى المرفقين بحيث يعني تدخل المرفقان ويكون اه المرفقان غاية والغاية داخله في
المغيب. الغاية داخله في المغيب فاذا هذا الغسل انما هو استحباب ولتكون اليد نظيفة عندما يستعمل فيها الماء واذا كان -
00:03:52
فيها شيء من الوسخ او كذا فانه يذهب بهذا بهذا الغسل. ثم ثم غسل ثم مضمض واستنثر ثلاثا ثم غضب واستنشق استنثر ثلاثا. يعني

مضمضة واستنفر يعني استنثر يعني استنشق - 00:04:22

واخرج الماء الذي دخل في انفه هذا هو الاستنفر يعني فيه استنشاق واستنثار بل استنشاق جذبه الى داخل والانتثار اخرجه

اخرجه فيعني فعل ذلك يعني ثلاثا. نعم. ثم غسل وجهه - 00:04:42

وجهه ثلاثة ثم غسل وجهه ثلاثا غسل وجهه ثلاثا وهذا هو يعني المضمضة والاستجاب هي من الوجه المضمضة يستجاب هي من جملة غسل الوجه ليطمطمض ويستنشق ويغسل وجهه من شعر الرأس الى يعني اطراف اللحية وكذلك يعني في العرض الى يعني ما

يقرب من الاذنين - 00:05:02

فيستوعب وجهه بالغسل يستوعب وجهه بالغسل وكان ثلاثا. نعم. ثلاثا وهذا ثلاث مرات. نعم ثم غسل يديه مرتين مرتين الى

المرفقين. ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين. يعني من اطراف الاصابع الى - 00:05:32

المرفقين والمرفقان داخلان. لانه داخل الغاية داخله في المغيب. والغسل الذي حصل في الاول لا يكفي عن غسلها بعد غسل الوجه

بل الكفان يغسلين من جديد. لان هذا هو هو الوضوء. واما ذاك فهو - 00:05:52

تمهيد ويعني آآ بين يدي الوضوء. فلا يكفي غسلها في الاول عن غسلها عند غسل اليدين بل يجب ان يتعين اصلهما يعني ما غسل

الكفين من اطراف الاصابع الى آآ - 00:06:12

المرفقين والمرفقان داخلان في الغسل والغاية داخله في وقال هنا مرتين مرتين. وهذا يدلنا على ان على ان الغسل يعني لا يلزم ان

يكون متماثل. فيمكن ان يكون بعض الاعضاء تغسل اكثر - 00:06:32

ولكنه لا يتجاوز الثالث. لا يتجاوز ثلاث غسلات. فيمكن ان يغسل ثلاثا ثلاثا جميع الاعضاء الا مسح الرأس فانه يعني مرة واحدة.

ويمكن ان يكون يعني يفعل مرتين لجميع الاعضاء - 00:06:52

ويمكن يفعله مرة واحدة بجميع الاعضاء. ويمكن ان يفعله متفاوت. بان يكون بعضه ثلاثة وبعضه ثنتين وبعضه واحد وبعضه مرة

واحدة والحديث هذا فيه بيان التفاوت وان غسله الغسل بعض الاعضاء يكون ثلاث مرات بعضها - 00:07:12

يكون مرتين وبعضها يكون مرتين. فالحاصل ان كل ذلك صحيح وكل ذلك يعني آآ يحصل مثل الوضوء. فلا يلزم التساوي ولكنه لا

يزيد عن ثلاث والغسلة الواحدة يجب ان تكون مستوعبة - 00:07:32

للعضو الذي يغسل وغسل ثم غسل رجليه. ثم مسح رأسه بيديه ثم مسح رأسه بيديه مسح رأسه بيديه باليدين اقبل وادبر ثم

فسر ذلك بقوله بدأ بمقدم رأسه حتى انتهى الى قفاه. ثم رجع الى المكان الذي بدأ منه. هذا هو كيفية كيفية - 00:07:52

مسح الرأس ولكن يعني قوله اقبل ليس معنى ذلك انه جاء من من الخلف مقبلا وانما اقبل فسررتها الرواية الجملة التي بعدها. بدأ

بمقدم رأسه ورجع. ومعنى اقبل يعني معناه انه فعل الشيء الذي - 00:08:22

المقدم اولاً ثم فعل الشيء الثاني يعني بعده فيكون هذا من جنس انجد واتهم بمعنى انه سار في تهامة وسار في نجد. وهذا معناه انه

اقبل يعني غسل المقدم. وادبر يعني - 00:08:42

من مسح المقدم ثم مسح المؤخر. وفسر ذلك اللفظ الثاني. قال بدأ بمقدم رأسه وهذا هو يعني آآ ادبر بدأ بمقدم رأسه يعني ذهب الى

الاخر ثم رجع يعني الى المكان الذي بدأ منه. نعم. قال فاقبل به. ويدخل فيه الاذنان. قد جاء فيه الاذنان - 00:09:02

الرأس فيمسحهما مع مسح الرأس. نعم. فالاذنان ممسوحتان لا مغسولتان. يؤذن من الرأس يعني حكمها مسح وليس حكمها الغسل.

لان ليس ليس لانها ليست من الوجه. لو كانت من الوجه لكان حكمها الغسل. ولكنها - 00:09:32

معتبرة من الرأس فحكمها حق الرأس في المسح لا وليس حكمها حكم الوجه في الغسل. نعم قال ثم ردهما حتى رجعا الى المكان

الذي بدأ منه ثم غسل رجليه. نعم. قال عن ما لك - 00:09:52

عن عمرو بن يحيى المازني نعم عن ابي عن ابيه يحيى عن ابيه نعم عن عبد الله ابن زيد ابن عاصم ولو كان جده لاهه يعني

يشعر جده هو جد عمرو ابن يحيى المازني. نعم. جده لاهه. نعم - 00:10:12

هذا في تأديب الكمال. نعم. قال عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء - [00:10:32](#)

ثم لينثر ومن استجمر فليوتر. قال عن مالك عن ابي الزناد عن اعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء - [00:10:52](#)

ثم لينثر ومن استجمر فليوتر. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه الذي يعني ما يتعلق بالوضوء هو آآ يعني آآ الاستنشاق والاستثناء

والاستنتثار يعني بمعنى انه يجذب الماء الى داخل انفه - [00:11:12](#)

ويخرجه يخرجه ذكر يعني الانثار الذي هو الاخراج. والانكار لا يكون الا عن ادخال لا يكون الا بعد ادخال. فيعني ذكر ما يتعلق

بالوضوء يعني هذه النقطة او هذه الجزئية التي - [00:11:32](#)

هي داخلية في غسل الوجه. ومن استجمر فليوتر ومن استجمر فليوتر يعني انه عند الاستجمار وعند قضاء الحاجة. ويستعمل جارة

التي يعني يزيل بها ما علق في يعني قبره ودبره يعني اه اه - [00:11:52](#)

اه ويكون ذلك على وتر يعني معناه ثلاثة احجار. تكون على ثلاثة احجار. لان يعني عندما يقضي عجزه يعني يكون في البر ويكون في

الفلات فانه يستعمل الحجارة. يستعمل الحجارة - [00:12:12](#)

ولكنه اذا كان في محلات دورات المياه ما يحتاج الى الحجارة يستعمل الاستنجاء. يعني يستعمل الماء. وكذلك ايضا في يمكن

يستعمل الحجارة ويمكن يستعمل الماء ويمكن ان يجمع بينهما ويمكن ان يجمع بينهما بان يكون - [00:12:32](#)

اولا للاستجمار بالحجارة يعني بالجمرات اللي هي الحجارة اولا ثم بالماء ثانيا واذا جمع بينهما بان استعمل الحجارة في ازالة الشيء

النافع والشيء البارز منها مما يخرج من الانسان فانه بدل ما يمسحه بيده ويحرك بيده يزيله بالحجارة ثم - [00:12:52](#)

اذا نظف المكان في الحجارة وبقي تنظيفه في الماء فانه يستعمل يستعمل الماء ولكنه اذا كان انما هناك شيء يعني هذا فيستعمل

يستعمل الحجارة ويستعمل الماء. نعم. قال صلى الله عليه وسلم اذا - [00:13:22](#)

توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينثر. ومن اذا توضأ احدكم اذا توضأ احدكم فليجعل يعني معناه انه يتوضأ وهذا من جملة

الوضوء. فهذه جزئية من جزئيات الوضوء. نعم. اذا توضأ احدكم - [00:13:42](#)

فليجعل في انفه ماء ثم لينثر. نعم. ومن استجمر فليوتر. نعم. قال رحمه الله الله عن مالك عن ابي الزناد مالك عن ابي زناد عبدالله بن

دكوان المدني عن الاعرج - [00:14:02](#)

عبد الرحمن بن هرمش عن ابي هريرة نعم. قال عن مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستثر ومن - [00:14:22](#)

استجمر فليوتر. وهذا مثل الذي قبله. قال عن مالك عن ابن شهاب. محمد مسلم بن عبيدالله بن شهاب عن ابي ادريس الخولاني وهو

عائد الله. عن ابي هريرة. نعم. قال يحيى - [00:14:42](#)

سمعت مالكا يقول في الرجل يتمضمض ويستنثر في غرفة واحدة. انه لا بأس بذلك ثم ذكر هذا الاثر عن مالك انه يعني اذا تمضمض

او استنثر في غرفة واحدة بان يأخذ يعني ماء فيجعل - [00:15:02](#)

يعني في في فمه يعني هذا ويعني والبقية يجعله في انفه يعني يجبه انه لا بأس بذلك ويمكن ان كون يعني كل واحدة لها يعني لها

ماء. المضمضة لها ماء والاستنشاق لهما. الاستنثار. ويمكن ان يكون في غرفة - [00:15:22](#)

واحدة. نعم. قال عن مالك انه بلغه ان عبدالرحمن عن ابن ابي بكر قد دخل على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات سعد

بن ابي وقاص. فدعا بوضوء - [00:15:42](#)

فقال له عائشة يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعاقب من النار. ثم ذكر هذا

الحديث عن عائشة رضي الله عنها ان عبدالرحمن بن ابي بكر - [00:16:02](#)

يعني توضأ فقالت له عائشة رضي الله عنها عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله يقول والى العاقب من واشباغ الوضوء

يعني معنى ذلك هو يعني آآ يكونه - [00:16:22](#)

يأتي به يعني مكررا او ومستوعبا والتكرار لا يتجاوز ثلاثا لا يتجاوز ثلاثا ويعني ولو واحدة كافية مع الاستيعاب للمغسول. ويعني قال فاني سمعت يقول وان الاعقاب من النار. وهذا فيه وعيد شديد في التساهل في الوضوء وعدم - [00:16:42](#)

استيعاب يعني الاعضاء التي تغسل ونص على الاعقاب الذي هو مؤخر القدمين الذي يكون يعني خلف الكعبين وذلك لانه قد يعني ينبو عنهم الماء ولهذا جاء الشديدا لاحتاط الانسان ويحرص على ان لا يتعرض لهذا الوعيد وذلك بان يغسل رجله - [00:17:12](#)

وهذا هذا يدلنا على ان الرافضة الذين يكتفون بغسل او المسح على على مقدم مقدم اقدامهم وان الكعبين مقصود الكعب الذي في ظهر القدم ما حصل منهم هذا الشيء الذي حصل فيه الوعيد. بل انهم لا يغسلون مؤخر اقدامهم. ولهذا - [00:17:42](#)

فان السنة جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الوعيد وان الواجب هو استيعاب جميع الاعضاء التي تغسل والا يترك منها يعني شيء ولا سيما الشيء الذي قد ينبو عنه الماء او - [00:18:12](#)

وقد يعني لا يصل اليه الماء وهو الاعقاب. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام قال ويل لاعقاب من النار. يعني معناه اذا حصل اذا حصل عدم آآ الاتيان بغسلها فانه يعاقب. على ذلك وآآ - [00:18:32](#)

فيه ايضا بيانا العقوبة تكون يعني بسبب وتكون على على الشيء الذي يعني يحصل فيه قال رحمه الله عن مالك انه بلغ ان عبدالرحمن بن ابي بكر دخل على عائشة مالك ان ابا عائشة نعم. ان عبدالرحمن ابن ابي بكر نعم. دخل - [00:18:52](#)

الا عائشة نعم وهذا من البلاغ هذي من بلاغات مالك بلغت مالك يعني سبق ان مر ان ان الزرقاني قال ان انها وجدت انها صحيحة وانها بطرق من غير طريق مالك. انها جاءت صحيحة - [00:19:22](#)

غير طريق مالك لفظه ايش؟ هذا هنا بلغني قال انه بلغ عن مالك انه انه بلغه. ها كمل. ان عبدالرحمن بن ابي بكر قد دخل على عائشة. يعني هذا هذا الحديث الذي فيه يعني اه - [00:19:42](#)

منقطع واضح في الانقطاع. لكن الحديث يعني ثابت وطريق اخرى وهو وهو في صحيح مسلم وفي صحيح مسلم واظن رقمه خمس مئة وستة وستين كذا تلقينا هذا اذا كان اختلف - [00:20:02](#)

الترقيم اللي في الجوال يختلف خمس مئة وستة وستين حديث ابي سعيد. وين؟ ها؟ وش جابنا؟ حديث اه مر على زراعة بصل هو واصحابه فنزل ناس منه فاكلوا منه ولم يأكل اخرون فرحنا اليه فدعا الذين لم يأكلوا بصل واخر الاخرين حتى - [00:20:22](#)

هب ريحها هذا هو المهم في صحيح مسلم الحديث في صحيح مسلم. يعني من غير طريق مالك خمس مئة وتسعة وثمانين. خمس مئة تسعة وثمانين. تسعة وثمانين؟ نعم. ها وش هو؟ يقول عن مخرمة ابن بكير عن ابيه - [00:20:42](#)

عن سالم مولى شداد قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن ابي وقاص فدخل عبد الرحمن بن ابي بكر فتوضأ عندها فقالت يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل - [00:21:02](#)

عقاب من النار. هذا هو هذا الذي جاء عن مالك بلاء. يعني موجود في صحيح مسلم من غير طريق ماله. وهذا هو الموضع الثالث من الذي مر بنا في - [00:21:22](#)

بلاغاته مر بنا يعني يعني عن مالك في من ادرك الركعة فقد ادرك السجدة وهما متجاوران او متصل بعضهما يعني هي للآخر. وقد اه المقصود بها الصلاة وهذا يعني جاء يعني في الحديث الاخر يقول من ادرك الركعة فقد ادرك الصلاة. من ادرك الركعة فقد ادرك - [00:21:32](#)

عند الامام مالك وهو ايضا يعني في الصحيحين من يدرك الركعة فقد به الصلاة وهذا هو معنى من ادرك الركعة فقد ادرك السجدة لان المقصود السجدة الصلاة ليس المقصود السجود وانما المقصود الصلاة ولهذا - [00:22:02](#)

يعني فسبحه ادبار السجود يعني ادبار الصلوات. يعني ان الانسان سواء المقصود به التنفل والانسان يتنفل بعد الفريضة او انه يسبح الله عز وجل التسيبحات بعد الفريضة. فاذا اه اه - [00:22:22](#)

المقصود السجدة المقصود السجدة الصلاة وليس المقصود بها السجود فقط لان السجود يعني ما يتقرب به وحده ولا يثبت سجود وحده الا في سجود التلاوة وسجود وسجود الشكر هذا هو الذي جاء في السجدة الواحد تكفى والا فان المقصود بالسجدة الصلاة.

فاذا يعني - 00:22:42

البلغات الثلاثة كلها جاءت متصلة يعني يعني من غير طريق مالك. نعم. قال عن عن يحيى بن يحيى بن محمد بن طحلاء عن عثمان بن عبد الرحمن ان اباه حدثه انه سمع عمر - 00:23:12

ابن الخطاب رضي الله عنه يتوضأ بالماء وضوء لما تحت ازاره. قال انه اعد اعد اسناده. قال عن مالك عن يحيى ابن محمد ابن طحلاء. نعم. عن عثمان بن عبد الرحمن - 00:23:32

ان اباه حدثه انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتوضأ بالماء وضوء لما تحت ازاره. هذا المقصود به الاستجمار. الاستنجاء. لان يعني بدء ما عبر قال انه والمقصود الوضوء ليس الوضوء الشرعي الوضوء اللغوي. لان الوضوء الشرعي لا يدخل فيه للاستنجاء - 00:23:52

والاستجمار لان هذا شيئاً يعني قبل الوضوء. الوضوء يعني فروضه اللي جاءت يعني مبينة في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا من من التنظف قبل ذلك ومن الطهارة يعني قبل ذلك. المقصود من هذا يعني انه يتوضأ يعني المقصود به الوضوء - 00:24:22
معنى لغوي لان لان غسل اليدين وغسل هذا يقال له وضوء لغوي لانها الاصل مع موضوع من المأخوذ من الوظائف هي النظافة. المأخوذ من الوظيفة وهي النظافة. فاذا يتوضأ يعني ليس هذا - 00:24:42

يعني من جملة الوضوء وانما هو من الطهارة التي تكون قبل الوضوء. فقله يعني سمعه يتوضأ والتعبير يعني المعروف ان ان السماع للكلام وللصوت سمع لما يكون الكلام هو له صوت - 00:25:02

وليس للفعل وليس للفعل والفعل يقال فيه رأى رآه يتوضأ ولكنه قال سمع ويحتمل ان يكون ذلك انه سمع صوت الماء يمكن ان يكون محبوباً على سماع صوت الماء وهو وهو يستعمل الماء يعني في في الاستنجاء - 00:25:22

وقوله ما تحت الازار الذي هو الاستنجاء. الذي هو الاستنجاء والاستجمار. قال انه سمع؟ نعم قال انه سمع عمر بن الخطاب يتوضأ بالماء. نعم. يتوضأ يعني يغسل يعني يستنحي يعني بالماء فهذا هو المقصود - 00:25:42

وضوء وهو الذي المقصود بما تحت الازار بما تحت الازار يعني هذا هو المقصود به نعم. يعني الزرقاء اضاف كلمة يقول ها ما تمشي ايش؟ الزرقاني العبارة ينحط بينهم يقول اضافها في الشرح وش العبارة - 00:26:02

قول الان العبارة انه سمع عمر بن الخطاب يقول ها زادها هو الضوء يقول يتوضأ. مم. يعني انه سمعه يحدث عن نفسه انه اذا دخل دورة هذا يقضي حاجته يستنجب - 00:26:22

الماء. لا وجه ولا ما لها وجه؟ ما هو بواضح. لان المقصود يعني اه اه وهو المقصود يفعل الوضوء. انه سمعه سمع يقول لانه سمع؟ اي نعم. ايه. سمع عمر بن الخطاب يقول ايش؟ يقول اضافه شرحا. ها؟ اضافه الشارح يقول - 00:26:42

ها يتوضأ بالماء لما تحت ازاره. يقول يعني اذا كان هذا ما هو المقصود به يفعل لان القول يستعمل بمعنى الفعل يعني ليس معناها انها كلام يقول يعني يفعل قال في قال في في هكذا - 00:27:12

يعني يأتي بكثير في اللغة ان القول يأتي بمعنى الفعل قال بكذا قال به هكذا يعني فعل به هكذا. نعم. يعني كلمة يقول ليس معنى ذلك ان انها كلام وانما مقصود الفعل. فاذا يقول يعني يفعل يعني سمعه كذا يفعل - 00:27:32

نعم سمع عمر ابن الخطاب يتوضأ بالماء وضوء لما تحت ازاره. نعم وضوء يعني المعنى اللغوي ليس المعنى الشرعي الذي هو غسل الوجه وما بعده. نعم. عن مالك عن يحيى ابن محمد ابن طحلى. وهذا من - 00:28:02

من من الزيادات التي ليست في يعني من زيادات اللي في تعجيل المنفعة. نعم وقد ذكر توثيقه عن ابن نعم. عن عثمان بن عبد الرحمن نعم. عن ابيه. نعم عن عمر. نعم. هذا اثر نعم. قال يحيى سئل مالك عن رجل توضأ - 00:28:22

فنسي فغسل وجهه قبل ان يمضمض او غسل ذراعيه قبل ان يغسل وجهه فقال اما الذي غسل وجهه قبل ان يمضمض فليمضمض ولا يعد غسل وجهه. واما الذي غسل ذراعيه - 00:28:52

قبل وجهه فليغسل وجهه ثم ليعد غسل ذراعيه حتى يكون غسلها بعد وجهه اذا كان في مكانه او بحضرة ذلك. قال يحيى. نعم. سئل

مالك عن رجل توضأ فغسل وجهه قبل ان يمضمض او غسل ذراعيه قبل ان يغسل وجهه. يعني هذه الحالتان حالة - 00:29:12 انه غسل وجهه ثم تمضمض. والثانية انه يعني غسل يعني غسل بيديه يديه ثم ثم غسل وجهه فقال في الحالة الاولى انه يعني انه يكفيه لان غسل لان المضمضة في الاستنشاق - 00:29:42

الوجه فسواء قدم او خبر. المضمضة والاستنشاق هي من الوجه. وداخلة في غسل الوجه. فسواء قدمها او اخرها اه لكن الاولى تقديمها كما جاء ذلك موضحا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه لا حصل تغيير - 00:30:02 فانه لا يؤثر لانه آآ بانه من جملة الوجه فسواء قدمه او اخره. واما اذا كان غسل يديه قبل وجهه فانه يغسل وجهه ثم يغسل ثم يغسل يديه يعني يعيد يعيد غسل الوجه حتى يكون غسل - 00:30:22

بعدها بعد غسل الوجه. واما وايش؟ واما. الثانية. واما الذي غسل ذراعيه قبل وجهه. نعم. فليغسل وجهه ثم ليعيد غسل ذراعيه حتى يكون غسلها بعد وجهه. نعم. اذا كان. نعم. في مكانه او - 00:30:42 قدرة ذلك. اذا كان في مكانه يعني ان ما نشفت الاعضاء. وانه يعني الوضوء يعني انها ما حصل تماما يعني اذا حصل تماما يحتاج الى نعيد الوضوء. اذا فرغ منه وانتهى وصار انه مقدما البعض على بعض يعيد - 00:31:02

لكن اذا صار انه نفس الوضوء وانه يعني لم يعني يحصل آآ نشوف الاعضاء وانها يعني اذا كان في مكانه في مكان الوضوء ويشغل او بحضرته قريبا منه او قريبا منه يعني معناه انه ما مضى وقت تنشأ في الاعضاء. نعم. قال - 00:31:22 قال يحيى وسئل مالك عن رجل نسي ان يمضمض او يستنثر حتى صلى. فقال ليس عليه ان يعيد صلاته وليمضمض او ليستنثر لما يستقبل ان كان يريد ان يصلي ذكر هنا هذا الاثر عن مالك انه يعني اذا نسي المضمضة والاستنشاق وقال ان وانه - 00:31:52 نعم عن رجل نسي ان يمضمض ويستنثر حتى صلى. نعم حتى صلى يعني ذكر بعد الصلاة. قال لا يعيد قال لا يعيد يعني كأنه يعني ان الامر في ذلك يعني سهل وانه ليس مثل ترك غسيل - 00:32:22

الوجه ويعني ولكن لا شك ان ان يعني وقال بعد ذلك انه اذا اراد في المستقبل فانه يتمضمض. يعني ليس معنى ذلك ان انه لما قيل له انه انه يجزيه انه يترك بل اذا توضأ - 00:32:42 المستقبل فانه يتمضمض ويستنشق. قال يحيى وسئل مالك عن رجل نسي ان يمضمض او يستنثر حتى صلى ليس عليه ان يعيد صلاته. نعم. وليمضمض او ليستنثر لما يستقبل ان كان - 00:33:02

يريد ان يصلي نعم اذا اراد في المستقبل يعني معناه ما يقول ان هذا يكفي خلاص كون مالك قال انها لا لا يعيد وانه في المستقبل يفعل وانما عليه ان يفعل ذلك في المستقبل. لكن هذا النسيان الذي قد حصل هذا النسيان الذي قد حصل - 00:33:22 فانه لا لا لا يكون بطل وضوءه يعني بنسيانه والاستشارة. نعم قال رحمه الله تعالى وضوء النائم اذا قام الى الصلاة. عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده - 00:33:42

قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين باتت يده. انتهى؟ نعم قال رحمه الله وضوء النائم اذا قام الى الصلاة. نعم وضوء النائم اذا قام الى الصلاة - 00:34:12 يعني انه عندما يقوم الى الصلاة يعني يغسل يديه يغسل يديه قبل الوضوء قال فليغسل يديه انه لا يدري اين باتت يده جاءت بذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه يغسل يديه قبل ادخالها وقد مر بنا في الحديث - 00:34:32 الاول انه افرغ على يديه. يعني معناه انه يعني لم يغمسها في في الاناء لكنه افرغ عليها حتى يعني يغسلها خارج الاناء. ولا يغمس يده في الاناء قبل غسلها. وانما يفرغ - 00:34:52

وعليها من من من الاناء اذا كفينا او من الصنبور اذا كان يعني يغتسل منه فانه لابد من غسل اليدين قبل ذلك. نعم. اذا استيقظ احدكم من نومه. نعم يغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه. نعم. فان احدكم لا يدري اين باتت يده. نعم. يعني هذا باتت هذا - 00:35:12 قالوا هذا يحمل على الليل. الليل الذي نومه طويل ولا يؤمل الانسان اذا نام في النهار او حصل نوم خفيف. فلا يقال ان هذا لازم نعم.

قال عن مالك عن زيد ابن اسلم ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال اذا - 00:35:42

نام احدكم مضطجعا فليتوضأ. ثم ذكر يعني عن قال عن عمر ان عمر قال اذا نام احدكم مضطجعا وهذا مرسل لان زيد ابن اسلم لمدرک عمر يعني فيه فيه انقطاع. فقال اذا نام احدكم؟ مضطجعا. مضطجعا فليتوضأ. يعني معناه - 00:36:02

النوم في الاضطجاع يحسب انه ينقض الوضوء. بخلاف الانسان اذا كان جالس فانه لا يحصل به نقض الوضوء اذا كان متمكنا وقد جاء ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينتظرون الصلاة فتخفق رؤوسهم. يعني معناه ينعسون فيعني - 00:36:32

تخفق الرؤوس ثم يقومون ويصلون ولا يتوضأون. ففي فرق بين الاضطجاع وبين ان الانسان يعني النوم وهو جالس يخفق رأسه فينتبه فاذا كان يعني النوع فيه اضطجاع فان فانه فيه الوضوء. لانه الغالب عليه انه مظن في الحدث. بخلاف اذا كان جالسا متمكنا -

00:36:52

وآآ يعني آآ يحصل منها خفقان الرأس ثم يتنبه فانه ينتهي بخلاف بانه يستغرق في نومه. نعم. عن ما لك عن زيد بن اسلمة. نعم. هو

ثقة نعم. عن عمر نعم عن مالك عن زيد ابن اسلم ان تفسير هذه الآية يا ايها الذين امنوا اذا قمتم - 00:37:22

الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. ان ذلك اذا قمتم من المضاجع يعني

النوم. ثم ذكر يعني عن زيد بن اسلم انه فاشترى قول القيام في قوله اذا قمتم الى الصلاة - 00:37:52

اذا قمتم يا ايها الذين اذا قمتم الى الصلاة اغسلوا وجوهكم يعني انه قيام من النوم ولا والمشهور ان المقصود به القيام الى الصلاة وان

اذا وان اذا قمتم معناه اذا اردتم القيام - 00:38:12

اذا اردتم القيام للصلاة اذا اردتم الصلاة فتوضؤوا. يعني اذا كان الانسان هذا حدث فلا بد من الوضوء. وان كان على غير حدث وكان

على طهارة واراد يجدد الوضوء فله ذلك. اذا اذا اردتم القيام فهذا هو الذي فسر فيه - 00:38:32

معنى قوله اذا قمتم يعني اذا اردتم القيام فتوضؤوا. فان كان الانسان محدثا يتوضأ يعني آآ الحدث وان كان غير محدث واراد ان

يتوضأ يعني آآ تجديد فان فان له ذلك. وتفسير آآ زيد ابن ارقى. زيد ابن آآ زيد ابن - 00:38:52

يقول اذا اذا قمتم من النوم اذا قمتم من النوم فتوضؤوا وقوله ان اذا اني قمت بمعناها اذا اردتم القيام له نظائر كثيرة مثل قول عز

وجل فاذا اه فاذا قرأت القرآن فاستعذ فاذا قرأت اي رتل القراءة. ما هو بيقراً ثم يستعيز - 00:39:22

وكذلك اذا حكم الحاكم فاجتهد الاجتهاد قبل الحكم. يعني اراد الحكم اراد الحكم فيجتهد فكل هذه بمعنى يعني الفعل بمعنى ارادة

الفعل وليس الفعل. وليس وليس الفعل. نعم. احسن الله اليك هذه القاعدة الاخيرة. يدخل فيها قوله صلى الله عليه وسلم اذا امن

الامام - 00:39:52

نعم؟ القاعدة الاخيرة بارك الله فيك. نعم. ارادة الفعل. لا لا ما يدخل فيها لان لانه جاء اذا قال ولا الضالين فقولوا امين. اذا قال ولا

الضالين فقولوا امين. وهو وهو نفسه اذا قال والظالم - 00:40:22

نقول امين. اذا قاله ولا الضالين يعني يقول امين. وهم اذا قالوا ولا الضالين يقولون امين. فاذا تأمن فامنوا يعني معناه يعني جاء

تفسيره في الرواية الاخرى. اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين. وهو - 00:40:42

يقول امين بعد قوله ولا الضالين. فاذا يتفق يعني تأمين الايمان مع وليس يكون تابعا له. وليس كونوا تابعا له. هذي الشيخ الالباني

رحمه الله كان يقول يعني بها ولكنه رجع عن ذلك كما هو في اول آآ صحيح الترغيب والترغيب - 00:41:02

نعم. قال ما قال يحيى قال مالك الامر عندنا انه لا يتوضأ من رعا ف ولا من دم ولا من قيح يسيل من الجسد. ولا يتوضأ الا من حدث

يخرج من ذكر او دبر او نوم. ثم ذكر هذا الاثر عن ماذا؟ قال الامر عندنا يعني - 00:41:32

انه لا يتوضأ من من رعاة ولا يعني آآ من دم ولا دم يعني يخرج من الجسد ولا من قيح يسيل من الجسد. هذا طيح يسيل من الجسد

انه لا يتوضأ يتوضأ من ذلك وانما يتوضأ الا من - 00:42:02

حدث ان الحدث من السبيلين. يعني يخرج من السبيلين هذا هو الذي يعني لابد منه كل ما يخرج من السبيلين انه لابد فيهم الوضوء

كل خارج من السبيلين فانه لابد فيه من الوضوء. او نوم او نوم كذلك اذا نام - 00:42:22

فانه فانه في الغالب يعني ينتقض وضوءه بخروج الريح كما جاء في بعض الاحاديث اذا نامت العينان استدرك الوكاء اذا نامت في العينان استطرق الوكاء فانه يعني يخرج فيكون الخروج يعني ظنا غالب - [00:42:42](#)

والا قد لا يخرج منه شيء. قد لا يخرج منه شيء ولكن لكون الظن الغالب انه يحصل فانه جاءت السنة في انه يتوضأ الى بسبب النوم وان النوم يعني ناقض للوضوء. وبعض - [00:43:02](#)

العلماء يقول ان هذا الذي يخرج من من الانسان من الدم ومن القيح اذا كان كبيرا فانه يتوضأ يتوضأ نعم. قال عن مالك عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان ينام جالسا - [00:43:22](#)

ثم يصلي ولا يتوضأ. ان ابن عمر نعم. كان ينام جالسا. نعم. ثم ذكر يعني هذا انه كان ينام جالسا ثم يصلي ولا يتوضأ. وهذا من جنس ما جاء في الحديث ان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم يعني - [00:43:42](#)

كانوا يعني شلون ينتظروا الصلاة فيعني يحصل لهم النعاس فتخفق رؤوسهم ثم يقومون ولا يتوضأون. ثم يقومون لصلاة ولا يتوضأون والحاصل ان الجلوس يعني يختلف عن الاضطجاع. الاضطجاع يحصل به نقض للوضوء. وآآ واما - [00:44:02](#)

اذا كان متمكنا فانه يعني يختلف عن حال عن حال الاضطجاع. نعم قال رحمه الله تعالى الطهور للوضوء. عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من - [00:44:22](#)

ال بني الازرق عن المغيرة ابن ابن ابي بردة وهو من بني عبد الدار انه اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر - [00:44:42](#)

ونحمل معنا القليل من الماء فان توضحنا به عطشنا افتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته. ثم قال الطهور للوضوء. يعني الماء الطهور - [00:45:02](#)

يتوضأ به الطهور يعني الماء الذي يتوضأ به. وسبق يعني ان قلت ان ان الطهور والطهور والوضوء والوضوء والوجور واللاجور والسعود والسعود والسحور والسحور كلها الفاظ في فتح اولها المقصود به الشيء المستعمل وفي ضم اولها نفس الاستعمال - [00:45:22](#)

فقولها الطهور للوضوء يعني الماء الطهور للوضوء. وذكر في اوله حديث حديث البحر حديث بحر وهو ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال انا نحمل القليل من الماء فاذا توضحنا به عطشنا و - [00:45:52](#)

كانوا يركبون البحر افنت ماء البحر؟ قال هو الطهور ماؤها الحل ميتة. فبين عليه الصلاة والسلام انه يتوضأ يتطهر منه ولعل كونهم يعني شكوا فيه او ترددوا فيه لكونه لا يشرب. لان ماء البحر يعني مالح يعني يزيد الملوحة فلا - [00:46:12](#)

يشرب فظنوا ان الشيء الذي يتوضأ به هو الذي يشرب والذي يستعمل للشرب وماء البحر ولا يستعمل للشرب ولا ولا احد يشربه. لانه يعني شديد الملوحة. الرسول صلى الله عليه وسلم اجاب قال - [00:46:32](#)

هو الطهور ماؤه الحل ميتته. فاعطى الجواب على السؤال وزاد عليه. وزاد عليه وهذا اللي يسمونه اسلوب وهو ان ان السائل اذا سأل عن شيء فاجيب واضيف اليه شيء قد تدعو الحاجة اليه - [00:46:52](#)

دعت الحاجة الى ان هذا ان هذا ان هذا يسمونه في البلاغة والاسلوب الحكيم. قال هو الطهور لانه ما سأل عن لكن ما سأل عن هذا يسأل عن هذا. فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته. يعني معناه - [00:47:12](#)

ان في اه ماء البحر يعني كونه يتوضأ منه وتؤكل ميتته. لان لان اه الذي يعيش في البر يعني اذا مات فانه يكون غيته ولا يؤكل والذي يعيش في البحر يعني من اه يعني - [00:47:32](#)

هذه الحيتان فانها تؤكل يعني سواء اه مسكت يعني فيها حياة او ماتت قبل ان يوصل اليها وقبل ان يوصل اليها فانها حلال قال هو الطهور ما هو الحل وميتته - [00:47:52](#)

في الحديث صدر به آآ ابن حجر بلوغ حديث كتاب بلوغ المرام وكذلك يعني آآ ذكر في تهذيب التهذيب في ترجمة المغيرة ابن ابي بردة انه صححه عشرة من العلماء - [00:48:12](#)

اسمائهم قال صححه آابن خزيمة وابن حبان ولفان ولفان حتى عدى عشرة ثم قال واخرون يعني غير العشرة وهذا في اخر ترجمة المغيرة من البردة في تأديب التعذيب. ختمها بهذا الكلام الذي قال صححه - [00:48:32](#)

حديثه في البحر حدث صح حديثه في البحر فلان ولفان حتى اعد عشرة وقال واخرون. نعم قال عن مالك عن صفوان بن سليم صوان بن سليم هذا من العباد. يعني هذا - [00:48:52](#)

يعني ثقة وهو عابد وقد قيل في ترجمته يعني انه لو قيل لو قيل ان اه ان الساعة تقوم غدا ما كان عنده زيادة عمل لانه مستعد للآخرة لو قيل ان الساعة تقوم غدا ما عندها زيادة. لانه على صلة على دائم العبادة. ودائم الصلة بالله عز وجل - [00:49:12](#)

وقد جاء هذا المعنى ايضا عن منصور بن زاذان انه لو قيل له ان ملك الموت بالباب يعني بالباب يعني ليقضي ما كان عنده زيادة عمل ما كان عنده زيادة عمل فصفاون بن سليم من العباد وقد قيل فيه - [00:49:42](#)

يعني هذا هذا المعنى انه لو قيل ان الساعة غدا لتقوم غدا فانه ما عنده زيادة. لان بعض الناس الذي عنده امال وعندي تقصير اذا هذا يستعد. واما هذا ما عنده جهة. لان حياته كلها استعداد - [00:50:02](#)

حياته كلها استعداد وتهياً للدار الآخرة. نعم. عن سعيد بن سلمة نعم من ال بني الازرق. نعم. عن المغيرة بن ابي بردة. نعم. وهو من بني عبد الدار. نعم. عن ابي هريرة. نعم - [00:50:22](#)

قال جاء رجل. نعم. مبهم. مبهم ما ادري من قالوا في المشتبه انتبه النسبة قيل انه عبد العركي. وقيل هو عبدالله المدلجي. هم. نعم. عن مالك عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة الانصاري عن حميدة ابنة ابي عبيدة ابن فروة عن خالتها كبشة بنت كعب - [00:50:42](#)

ابن مالك وكانت تحت كانت تحت ابن ابي قتادة انها اخبرتها ان ابا قتادة رضي الله عنه دخل على فسكبت له وضوءا فجاءت هرة لتشرب منه فاصغى لها الاناء حتى شربت. قالت كبشة - [00:51:12](#)

فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي؟ قالت فقلت نعم. فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم او الطوافات - [00:51:32](#)

قال يحيى قال مالك لا بأس به الا ان يرى في فمها نجاسة. ثم ذكر يعني هذا في الذي يتعلق بسعر الهر وانه يعني انه طاهر وليس بنجس ولكنه مثل ما قال مالك اذا كان في - [00:51:52](#)

في فمه نجاسة ويعني استعمل الماء وكان الماء قليلا فان ذلك يؤثر فان ذلك يؤثر النجاسة يعني ما قليل يعني آا حصلت يعني مباشرة باشر بها الهر الماء انه يعني ينجسه ولا يجوز استعماله. واما اذا كان ليس في فمها نجاسة ولا رؤية في فمها شيء - [00:52:12](#)

النجاسة فانها ان ذلك آا يتوضأ به. ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انها من الطوافين انها من الطوافين عليكم والطوافات. يعني انها ان هذا مما - [00:52:42](#)

حصل فيه الرفق وحصل فيه عدم الضيق والمشقة وان مثل هذه الاشياء الذي يبتلى بها الناس ان مثل ذلك اذا حصل بان شربت من ماء الحاصل ان ان هذا الحديث فيه ان الهرة ان ان كونها تشرب من الماء القليل يعني ان ان - [00:53:02](#)

انه لا انها لا تنجسه وانما اذا عرف او رؤي في فمها يعني شيء من النجاسة فهذا هو الذي يعني يؤثر واما اذا هذا في الاصل السلامة كما جاء كما جاء في هذا الحديث. نعم - [00:53:32](#)

قال مالك عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة. نعم. عن حميدة عن حميدة ابنة ابي عبيدة ابن وهي زوجته اسحاق نعم عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك. وهذه زوجة عبد الله ابن ابي قتادة وهي يعني تروي عن عن - [00:53:49](#)

عن ابيه ابي زوجها ابي قتادة رضي الله عنه هو الحارث ابن ربيعة الانصاري. نعم. قال يحيى قال مالك لا بأس به الا ان يرى في فمها نجاسة. نعم. قال عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد ابن ابراهيم للحارث التيمي عن يحيى - [00:54:13](#)

ابن عبد الرحمن ابن حاطب ان عمر ابن الخطاب خرج في ركب فيهم عمرو ابن العاص حتى وردوا حوضا. فقال عمرو بن العاصي صاحب الحوض يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع؟ فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا نخبرنا - [00:54:33](#)

انا نرد على السباع وترد علينا. وهذا هذا الاثر عن عمر رضي الله عنه. الذي يتعلق يعني السباع وكونها تشرب من ان ذلك لا يؤثر لا يؤثر

يعني شربها من الاحواض كانوا يعني فيها - [00:54:53](#)

عمرو بن العاص وعمر وقال عمر لصاحب الحوض هل تردي السباع على حوضك؟ فقال له عمر لا لا تخبرنا فاننا نرد على الشباه وترد علينا. يعني انها تشرب قبلنا وتشرب بعدنا. ان السباع تشرب قبلنا يعني نرد - [00:55:13](#)

وتشرب بعدنا اي تلد يعني بعدنا. نعم. وهذا يدل على ان مثل ذلك ان مثل هذا انه لا وان الاحواض التي يصب فيها الماء لتشرب منه الابل غنم او الدواب فانه اذا صار فيه ماء وجاءت السباع شربت منه لا تنجسه. نعم - [00:55:33](#)

عن مالك عن يحيى ابن سعيد الانصاري عن محمد ابن ابراهيم ابن الحارث التيمي. نعم. عن يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب عن عمر. نعم. قال عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقول ان كان الرجال والنساء في زمان - [00:56:04](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتوضأون جميعا. كما ذكر هذا الحديث ان النساء والرجال كانوا يتوضأون في زمنه صلى الله عليه وسلم جميعا يعني معناه انه يتوضأ بعضهم بعض. وهذا محمول على ان هذا قبل الحجاب. يعني هذا الذي حصل كان - [00:56:25](#)

قبل الحجاب وانه بعد الحجاب لا لا يصوغ ذلك الا للمحارم. يعني المحارم يكون يتوضأ بعضهم مع بعض ما بياج. واما الاجانب فلا يجوز ان تتوضأ الاجنبيات مع الاجانب يعني من مكان واحد وهذا كما قال - [00:56:45](#)

ابن حجر في فتح الباري ان هذا الحديث البخاري. قال ان هذا ان هذا محمول على انه ما كان قبل حجاب. وهذا خلاف الاقارب والمحارم فان بعضهم يمكن ان يتوضأ مع بعض - [00:57:05](#)

نعم مالك عن نافع لابن عمر. نعم. نعم. باب ما لا والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. اللهم الله الصواب ووفقكم - [00:57:21](#)

نحققو نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - [00:57:41](#)